[339] باﷲ واخراج أهل المسجد الحرام - وهم رسول اﷲ والمؤمنون - اكبر عند اﷲ مما فعلته السرية في القتال في الشهر الحرام على سبيل الخطأ والبناء على الظن. قال الحسن: السائلون هم اهل الشرك على جهة العيب للمسلمين باستحلالهم القتال في الشهر الحرام. وهذا قول اكثر المفسرين. وقال البلخى: هم أهل الاسلام سألوا عن ذلك ليعلموا كيف الحكم فيه. والفتنة: الاخراج أو الشرك. (باب في الايات التى تحض على القتال) قال اﷲ تعالى (ولا تهنوا في ابتغاء القوم ان تكونوا تألمون فانهم يألمون كما تألمون وترجون من اﷲ ما لا يرجون) (1) الاية. نزلت في أهل أحد لما اصاب المسلمين ما أصابهم ونام المسلمون وبهم الكلوم فنزلت (ان يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله) (2) لان اﷲ أمرهم على ما بهم من الجراح أن يتتبعوا المشركين، وأراد بذلك ارهاب المشركين، فخرج المسلمون إلى بعض الطريق وبلغ المشركين ذلك فاسرعوا حتى دخلوا مكة (3). وقال سبحانه (ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة فقد باء بغضب من اﷲ) (4). وفى تناول هذا الوعيد لكل فار من الزحف خلاف: قال الحسن انما كان ذلك يوم بدر خاصة، وقال ابن عباس هو عام، وهو قول الباقر والصادق عليهما السلام.

(1) سورة النساء: 104. (2) سورة آل عمران: 140. (3) سورة البرهان 1 / 317. (4) سورة الانفال: 16.

_____ (*)